

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية


وزارة التعليم العالي


جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





اول من الايد

هذه المجلد من الكتب
الايمان انقطاع النبوه
العلم الطهاره بعض كتابه

عند السيد
ابن الصعود عبد الله تعالى
محمد بن نفع الله به وبعده
والمجيب لطلبه

من
الامام الكلي في الحديث مؤلفه
عبد الرحمن بن عبد الله بن
وفاقه

110
110
110

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى مَجْدِ وَالِهِ وَسُئِلَ
حَرُّنَا جَامِعُ هَذَا الْكِتَابِ وَهُوَ الشَّيْخُ
أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَزْدِيُّ الْأَشْجَارِيُّ
اللَّهُ أَجَارَةٌ وَقِرَاءَةُ عَلَى الثَّقَلَيْنِ الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّخَعِيِّ الْفَرَبِيِّ بِمَكَّةَ وَصَاحِبِ الْمَسْعُودِ
أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بَدْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَبَشِيُّ سَمِعَ قَالَ قَرَأَ عِنْدَ
الْشَّيْخِ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْحَقِّ بَلْفُحْصَةَ وَأَنَا سَمِعْتُ بِجَاهِ مَرَاتَا

فَال

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ
النَّبِيِّينَ وَأُمَّةِ الْمُرْسَلِينَ وَعَلَى جَمِيعِ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ
أَمَّا بَعْدُ وَفَقْنَا اللَّهَ وَأَيُّهَا فَاتِيَّةً جَمَعْتِي
هَذَا الْكِتَابَ مَعْتَرِقًا مِنْ حَرْثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَوَائِمِ الشَّرْعِ وَأَحْكَامِهِ وَجَلَالِهِ وَجَرَامِهِ
وَعِي ضُرُوبٍ مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ وَذِكْرِ التَّوَابِ
وَالْعِقَابِ الرَّغْبِ وَالرَّقَائِقِ وَالْحَيْصِ

وَالْوَاعِظِ وَفَنَوَدْنَا مِنَ الْأَذْكَارِ وَجَمَلًا فِي الْفَتَنِ
وَالْأَشْرَاطِ وَأَخَادِيثَ فِي مَعَانٍ أُخْرِجَ مِنْ تَفْسِيرِ
مِمَّا يَكْتَسِبُ حَافِظُهُ الْعِلْمَ الْكَبِيرَ وَالْعَامِلَ بِهِ الْحِفْظَ الْخَطِيرَ
وَالْمَلَطَ الْكَبِيرَ وَنَقَلْتُمَا مِنْ كِتَابِ الْأَجْمَةِ الْمَشْهُورِ بْنِ وَالْجَلَّةِ
السَّابِقِينَ سَرِجَ الرَّبِيعِ وَهَرَاةَ الْمُسْلِمِينَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
فَلِطُّ بْنُ إِسْرَافِيلَ بْنِ عَامِرٍ الْأَصْبَحِيِّ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ
ابْنُ إِسْمَاعِيلَ الْجَعْفِيُّ الْخَارِجِيُّ وَأَبُو الْحَسَنِ
مُسْلِمُ بْنُ الْحَاجِّ الْقَشِيرِيُّ النَّيْسَابُورِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ
سَلْمَانَ بْنَ الْأَشْعَثِ الشَّجِسْتَانِيَّ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدُ بْنُ
شُعَيْبِ النَّسَائِيَّ وَأَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ سُوْرَةَ
التُّورَمِيدِيَّ وَأَضَفْتُ إِلَى ذَلِكَ أَخَادِيثَ مِنْ كِتَابِ أُخْرَى
أَذْكُرُهَا عِنْدَ ذِكْرِ الْحَرْثِ مِنْهَا أَوْ أَذْكُرُهَا فِيهَا أَوْ الْمَشْهُورِ
بِرِوَايَةِ ذَلِكَ الْحَرْثِ الَّذِي أَخْرَجَ مِثْلَ ذَلِكَ أَقُولُ وَمِنْ مَشْدُ
أَيْ يَكْرُؤُ فِي شَيْءٍ أَوْ ذَكَرَ فِي شَيْءٍ أَوْ رَوَى
وَكَيْفَ بِنِ الْحَرَّاجِ أَوْ فُلَانٍ وَأَذَاذْكَرْتُ الْحَرْثَ الْمُسْلِمَ

أولغته عن صاحب نعم أقوال عنه أو عن فلان وإذا ذكر
ذلتا لصاحب أو صاحباً آخر فأنما كل ذلك لمسلم أو من
الكتاب الرب إذا ذكر أو لا حتى اسم غيره وربما تحلها
كلام غير رجل أو شيء من شيء وأدانتك وغير رواية أخرى
أو شيء آخر ولا إذا ذكر الصاحب فانه من ذلك الكتاب
وعند ذلك الصاحب عن النبي صلى الله عليه وسلم وإذا
ذكرت الحديث لمسلم أو لسواه نعم أقوال إذا البخاري
كروا وكروا أو إذا فلان كروا وكروا أو قال فلان كروا وكروا
ولم يذكر الصاحب ولا النبي صلى الله عليه وسلم فانه
عن ذلك الصاحب عن النبي صلى الله عليه وسلم فإن كانت
الزيادة عن صاحب آخر ذكرت الصاحب وذكرت النبي
صلى الله عليه وسلم وربما ذكرت الزيادة وقلت من جها
من حديث فلان ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ولكنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان حديثاً كاملاً ذكرت
الصاحب وذكرت النبي صلى الله عليه وسلم وإن كانت الزيادة

أوالحديث الكامل باسناد معتدل ذكرت عنه ونثبت
عليها بحسب ما انفق من التطويل أو الاختصار وإن لم
يكن فيه علة كان سكوت عنه دليلاً على صحته هذا فيما انفق
ولم يتعرض لأخراج الحديث المعتدل عليه وإنما أخرجت منه
يسيراً مما عمل به أو بما كثره عند بعض الناس واعتبر
عليه وفرغ عشر الحاجة إليه والحديث الصحيح أكثر من أن
تعرض له أو استعمل بأخراجه وبغض هذه الأخاديد العقلية
وردد من طريق واحد فذكرت منها وربما يتسنى ومنها
ما ورد من طريقين أو أكثر فذكرت منها ما أمكن وأضرت
عن سائرهما ومنها ما لم يحصر طريقه ولو أردت ذلك لم أفرد
عليه ولا وجدت سبباً إليه لضيوع الباع وقلة الانتفاع
مع ما كرهه أيضاً من التكرار وأزغبت فيه من التقريب
والاختصار وكثيراً ما أخذت من كتاب آخر من عرب الجرحين
حديثاً وتعليلاً وكذا من كتابي ابن الحسن عياض عمر الرافعي
كتاب السير وكتاب العلل وأخذت كلاماً كثيراً في الحجج

والتعديل من كتاب أبي محمد غير الرخص ثواب التراب
ومن كتاب غيره وربما اخذت حرسا من كتاب وتعليلاً
من كتاب آخر أو كلاهما في رجل وقد ثبتت دلالة بعض
المواضع وأكثر ما ذكر من العلل ما يجب حكماً ويثبت
ضعفاً ويخرج الحديث من العمل به إلى الترجية عنه والوقوف
له أو إلى الاعتبار بروايته مثل القطع والارسال والتوقيف
وضعف الراوي والاختلاف الكثير في الإسناد وليس كل
إسناد يفسد الاختلاف وليس الارسال الباطلة عن وقوع
إذا كان الذي يرسله إماماً ولا التوقيف على عشرة آخرين
إذا كان الذي يسيروا فيه وضعف الراوي على من الجميع
وضعف الراوي يكون بالتعمد للكذب ويكون بالوهم وقلة
الحفظ وكثرة الخطا وإن كان صادقاً ويكون بالانزاس
وإن كان ثقة فيحتاج حديثه إلى النظر ويكون أيضاً بوجه
أخرى ما تشققت العرلة أو توهمها أو برأى رواه الراوي
ومذهب يذهب إليه مما يخالفه السنة ويفارق الجماعة

وقد يكون داعية إلى مذهب ذلك وقد يكون يعتقدون ويقولون
ولا يدعو إليه ويؤمننا عن بعض فرق والكلام في هذا
موضع آخر وإنما ذكر في هذا الكتاب كلام الأئمة
في الرواي مختصراً وإذا ذكر في موضع وذكر
الكلام فيه ووقع ذكره في موضع آخر ربما ذكرت من
تكلم فيه وربما ذكرت ضعفه خاصة وربما ذكرت الجرح
في بعض المواضع وربما قلت لا يصح هذا من قبل أسناده
انكنا على شفرة الحديث في الضعف وإنما اعلم من الحديث
ما كان فيه أمراً ونهياً أو يتعلق به حكم وإماماً سوى ذلك
فربما كان في بعضها نسخ وليس منها شيء عن متفق على
تروكه فيما أدري وليس فيها أيضاً من هذا النوع الأقليل
ولعل قايلاً يقول فزكان فيما جمع أبو القاسم الزيدوني
ما يرتبط من تعبط ويغيب عن نصيب فما فإيرتبط
فيما قصرت وما الغاية التي تعود علينا في هذا الذي
جمعنا فاقول والله المستعان لكل أحد بالبراه

وَدَكَرَ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ
شُعَيْبٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَلَّ
السَّيْفُ فِي الْمَجْدُوهِ مِنْ رَسُلٍ

وَرَوَاهُ عُمَرُ بْنُ هَارُونَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَعُمَرُ بْنُ هَارُونَ ضَعِيفٌ وَالصَّحِيحُ
حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَهُوَ مِنْ رَسُلٍ

وَدَكَرَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ عُمَرَ بْنِ ابْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ
مَيْمُونَةَ مَوْلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ بَرَسَل
اللَّهُ افْتِنَانِي أَنْ آتَيْتِ بَيْتَ الْمُغْدِسِ فَقَالَ ابْنُ أَبِي فِصْلَوَانِي
وَكَانَ الْبِلَادُ إِذْ دَاخِرًا قُلُوبًا قُلُوبًا لَمْ تَأْتُوهُ وَتَصَلُّوا فِيهِ
فَابْعَثُوا بَرِيَّةً يَسْرُحُ فِيهَا فَنَادِيَهُ لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ
بِقَوِيٍّ وَقَدْ صَحَّ مِنْ طَرَفٍ تَوَافُرَ بَيْتِ الْمُغْدِسِ وَالطَّائِفَةِ
فِيهِ

وَدَكَرَ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَانَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ نَفْرَةِ الْعَرَابِ وَافْتِرَاقِ الشَّبَعِ وَأَنْ يُوْكِنَ الْجُلُ
الْمَكَانِ فِي الْمَسْجِدِ كَمَا يُوْكِنُ الْبَعِيرُ

وَقَالَ النَّسَائِيُّ وَأَنْ يُوْكِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ لِلصَّلَاةِ
وَلَا يَتَّبِعُ مِمَّا عَلَى هَذَا وَلَيْسَ بِأَيْضًا بِقَوِيٍّ

أَبُو دَاوُدَ عَنْ ابْنِ حَمِيْدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي سَيْرٍ قَالَ قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْمَسْجِدَ
فَلْيَسْلَمْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لِيَقْلُ اللَّعْمَ
أَنْفِي أَبْوَابِ رَحْمَتِكَ وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقْلُ اللَّعْمَ لِي
أَسْلُطَ مِنْ فَضْلِكَ

وَعَنْ جَبْرِ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ لَقِيتُ عُمَةَ بْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ
لَهُ بَلِّغْنِي أَنَّكَ حَدَّثْتَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ اللَّهُمَّ
بِإِذْنِكَ الْعَظِيمِ وَبِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِكَ الْقَدِيمِ مَسْرُ
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ قَالَ قَطُّ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاذْ أَمَّا ذَلِكَ

41

قال الشيخان حفظ في سائر اليوم
مسلم عن ابي قتادة قال دخلت المسجد ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم جالس بين يديه في الناس قال فجلست
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تروك
 وكعتين قبل ان تجلس فقلت برسول الله رايتك جالسا
 والناس جلوس قال فاذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس
 حتى يركع وكعتين

قروى ابو هيب بن يزيد عن ابي ودايع عن يحيى بن ابي كثير
 عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى
 يركع وكعتين فاذا دخل احدكم بيته فلا يجلس حتى يركع وكعتين
 فان الله جاعل من ركعتيه منزلة من غيره خيرا وهذه الزيادة في
 الركوع عند دخول البيت لا اولها قال ذلك البخاري واما في
 شيء من احاديث ابي قتادة الذي تقدم لمسلم وابو هيب هذا لا اعلم
 روى عنه الاسعدي عن ابي بصير الحميري ولا اعلم له الا هذا الحديث

كامل الجزء الاول من كتاب الاحكام
 وهو جزو من ستة اجزا وذلك بعد سنة
 ملطية من بلاد بونان مسما يوم الثلاثاء
 الثاني عشر من شهر ربيع الاول من سنة
 اربعة عشر وستمائة والحمد لله
 رب العالمين وفضل الله على محمد وآله

اجمع

يتلوه في الجزء الثاني ان شاء الله تعالى باب
 في الاذان والاقامة مسلم عن ابي هريرة ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم علمه هذا الاذان

نَهْأَلَه ٱٱ
ٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱٱ
ٱٱ